

إشعار بأمر صادر من محكمة يفرض إعادة تحديد مصير الأفراد قيد الاحتجاز الذين يعانون من عوامل الاختطار بشأن مرض فيروس كورونا المستجد (COVID-19)

إذا كنت

- في سن أكثر من 55 عاماً
- حاملاً

- تعاني من مشاكل طبية أو نفسية (عقلية) أو إعاقة تعرّضك لمخاطر الإصابة بمرض COVID-19

فيجب على ICE (وكالة إنفاذ قوانين الهجرة والجمارك) أن تعيد النظر ما إذا كان يمكنها الاستمرار في احتجازك.

في 20 إبريل، 2020، وافقت محكمة فيدرالية على "Class Action" (دعوى جماعية) في دعوى قضائية تسمى *Fraihat v. ICE* (فريجات ضد وكالة إنفاذ قوانين الهجرة والجمارك)، التي تتحدّى الظروف الطبية في منشآت الاحتجاز التابعة ل ICE. الدعوى الجماعية هي دعوى قضائية تمّ رفعها نيابة عن مجموعة من الأشخاص. إنك جزء من هذه الدعوى الجماعية إذا كنت تعاني/تعانين من أحد عوامل الاختطار التالية التي تعرّضك لمخاطر الأذى من مرض فيروس كورونا (COVID-19):

أمراض الكلى	في عمر أكثر من 55 عاماً؛
أمراض المناعة الذاتية	حامل؛
أمراض مزمنة في جهاز التنفس (الربو، مرض الانسداد الرئوي المزمن بما في ذلك التهاب الشعب الهوائية المزمن أو انتفاخ الرئة أو أي مرض من الأمراض الرئوية الأخرى)؛	لديك حالات صحية مزمنة، بما في ذلك: أمراض القلب والأوعية الدموية (قصور القلب الاحتقاني، أو سوابق مرضية من احتشاء عضلة القلب أو سوابق مرضية من جراحة القلب)
مرض طبي نفسي وخيم	ارتفاع ضغط الدم
المعاناة من سوابق مرضية في زراعة الأعضاء	أمراض الكبد
HIV (فيروس نقص المناعة البشرية)/AIDS (الإيدز)	مرض السكري
	أمراض السرطان

إذا كنت تعاني/تعانين من أي عامل من عوامل الاختطار المذكورة أعلاه، **فيجب** على ICE أن تعيد النظر ما إذا كان يمكنها الاستمرار في احتجازك. ويسرى هذا الأمر حتى لو تمّ سابقاً رفض طلبك للإفراج المشروط أو الإفراج بكفالة أو المثول أمام المحكمة (Habeas). كما يسري هذا الأمر بغض النظر عن تصنيف احتجازك، حتى لو تمّ سابقاً إدانتك بجريمة تخضع فيها للاحتجاز الإلزامي.

إذا كنت تعتقد/تعتقدين بأنك تعاني/تعانين من عامل اختطار لم تقم ICE بتعريفه كذلك، فيمكنك التماس تقييم/موعد مع الطاقم الطبي. وإذا كان لديك محامٍ أو لديك اتصال بأحد أفراد الأسرة أو أي جهة مدافعة عنك، فيمكنهم الاتصال بـ:

- ICE Enforcement and Removal Operations Field Office (مكتب ICE الميداني لعمليات إنفاذ القوانين والترحيل)؛ أو
- قسم الشؤون الطبية في المنشأة الموجودة فيها

لكي تحدد تلك المنشأة المُحتجز فيها عوامل الاختطار التي تعاني/تعانين منها، وتقديم أي وثائق داعمة لحالتك الطبيّة إليها.

يبدل المحاميون الذين يمثلون الدعوى الجماعية جهودهم للتأكد من أن ICE تتقيّد بأمر المحكمة الصادر في 20 إبريل بشأن استجابة المحكمة لجائحة مرض فيروس كورونا (COVID-19)، إلا أنهم لم يكونوا قادرين على تمثيلك في قضية الهجرة الخاصة بك. إن مكاتب المحاماة التي رفعت هذه الدعوى الجماعية هي Southern Poverty Law Center، و Civil Rights Education & Enforcement Center و Orrick Herrington & Sutcliffe LLP و Willkie Farr & Gallagher LLP.

إذا كنتم بحاجة إلى معلومات إضافية حول أمر المحكمة الصادر في 20 إبريل أو ترغبون في تقديم معلومات إضافية، فيرجى إتّصال هاتفياً بالرقم #910 وذلك إذا كنتم تتصلون من داخل المنشأة أو (2) الاتصال هاتفياً بالرقم -422-866 0151 وذلك إذا كنتم تتصلون من خارج المنشأة. وستكون المكالمات مجانية وتحفظ بسرية.